19970208-0002a-2

١٧ الف مخطوف لبناني

يحملون الصور في الراحات، وكأنما بالروح، والذكرى في قلوبهم دموع لا تجف وجروح نازفة. يتيمون مكسوري الخاطر، محترقي القلوب، غاضبين ثائرين، ومقهورين، يفتشون من قبس من نور او شعاع امل يهتدون به الى وجوه احباء خطفوا وغابوا.

من زمان، يكتوون بنار الحيرة والعذاب، في حين تمر الاعوام مثقلة. ينتظرون في كل لحظة ان يدق الباب ويعود الحبيب المفقود الى الحضن المشتاق. لكن الزمن يلتهم العمر الذي يروح يشيخ ويمرم. والخوف، كل الخوف، ان يمضي العمر ولا تتكحّل الاعين برؤية فلذات الاكباد او الازواج او الآباء او المعيلين.

حاجز اقيم بعد توتر الحال الناجم عن اختفاء احد المخطوفين. (الارشيف)

الجواب الابكم

مي عبود ابي عقل

"خرج ولم يعد". عبارة تصدّرت صفحات في الصحف وزوايا، ثم تحولت مع الوقت جمرة تحرق موضعها. اهالي المخطوفين صاروا ضحايا جدداً بعد اولادهم، في ملف الخطف، احد اكبر ملفات الحرب بشاعة وقسوة. منذ اكثر من عشرين عاماً تتأرجح حياتهم بين حدي سكين قاطع: الامال والنسيان، وكلاهما مرّ ومأسوي. مطلبهم واحد ومدفهم واحد: هل مخطوفونا احياء ام اموات؟ ودائماً، لا جواب يطمئن او يهدئ الروع، في بلد يعتبر المسؤولون فيه ان جمعيات حقوق الانسان تعطّل عمل الاجهزة الامنية ويجب فتح ملفاتها! والسؤال: ماذا لو كان احد المخطوفين ابن واحد من هؤلاء؟

لن يغلق

الخطف ملف شائك ومثقل بجرائم ارتكبها مختلف الافرقاء والاطراف في لبنان، وبعضهم اليوم في سدة المسؤولية. الحكومات المتعاقبة تعمدت تجاهله مرات، واغلاقه مرات، وسدل الستارة عليه نهائياً في العام ١٩٩٦، باصدار قانون عنوانه: "الاصول الواجب اتباعها لاثبات وفاة المفقودين".

هكذا، اعتبرت الدولة الامر منتهياً، ونفضت يدها من قضية كبرى تتعلق بسبعة عشر الف مخطوف على الاقل، اي سبعة عشر الف عائلة لبنانية، وتنصلت من اداء دورها البديهي والقاضي باجراء استقصاءات وتحريات للتحقق من مصير مواطنين ابرياء خطفوا داخل الوطن، على ايدي ابناء من هذا الوطن، بناء على طلب او تعليمات ممن كانوا يوماً رؤساء ميليشيات، ثم، ويا للمفارقة، صار بعضهم في عداد من يديرون الدفة في الوطن!

منذ عشرين عاماً، يتمادى تجاهل الدولة في حق فئة من الشعب، دفعت الثمن الاغلى. فلا يكفي اهالي المخطوفين العذاب الكبير والحيرة المؤلمة الناتجين من خطف اولادهم، حتى راحت الحكومات تمعن في "التعذيب". فهؤلاء الذين فقدوا، يوماً، ابناً وحيداً، او زوجاً حبيباً، او اباً حنوناً، او معيلاً، لم يجدوا من يستمع الى شكواهم ومعاناتهم، ولا حتى من يستقبلهم. فصاروا يتمنون لو كانوا اجانب في البلاد، ليحظوا بشرف مقابلة المسؤولين، على غرار ما جرى مع اهالي المخطوفين الاجانب الذين هرع الجهات والمعنيون الى استقبالهم والتهدئة من روعهم وقطع الوعود ببذل المستحيل من اجل الافراج عنهم.

يتيمة الدهر

ازاء هذا التجاهل المريب والمخيف، ولكي يبقى الصوت مدوياً، شكّل اهالي المخطوفين لجنة للدفاع عن قضيتهم والتذكير بها. فتظاهروا واعتصموا، لكن تحركاتهم غالباً ما قابلها تجاهل رسمي من جهة، وتشدد رجال الامن من جهة اخرى.

مرة واحدة ويتيمة، تمكن وفد من "لجنة اهالي المخطوفين" في رئاسة المحامي سنان براج من مقابلة الرؤساء الثلاثة الياس الهراوي ونبيه بري ورفيق الحريري في عام ١٩٩٣. ورفع اليهم مشروع قانون دعا الى ان "تعلن الدولة وفاة جميع المفقودين والمخطوفين بين ١٩٧٥/٣/٢٨، تاريخ بدء الاحداث الدامية، و١٩٩٠/١٠/١٣، تاريخ انتهاء الاعمال الحربية في لبنان، على ان يتم اعلان الوفاة بعد ان تقوم السلطة التنفيذية بالاستقصاء والتحري، في شكل جماعي ولدى جميع الاحزاب والاجهزة والهيئات المعنية بأمر الخطف، لان من شأن ذلك التعجيل في حل المشكلات الناجمة خصوصاً عن الخطف الذي شاع ابان الحرب". واراد الاهالي بهذا المشروع تسهيل حل قضية مخطوفيهم ووضع حد لعذابهم ومأساتهم جميعاً، ولكي لا يتهموا بالسلبية و"بتعكير صفو السلام الاهلي السائد في البلاد".

وجاء الرد من الدولة في عام ١٩٩٥، عندما اصدر مجلس النواب القانون الرقم ٩٥/٤٣٤ تحت عنوان "الاصول الواجب اتباعها لاثبات وفاة المفقودين"، في الجريدة الرسمية، العدد ٢١، تاريخ ١٩٩٥/٥/٢٥. واصيب الاهالي بالذهول والصدمة، ونزل الامر عليهم كالصاعقة. فهم، وإن وافقوا من حيث المبدأ على توفية مفقوديهم، على قولهم، فانهم اشترطوا ان تقوم الدولة بعمليات استقصاء وتحرٍ وتعلن هي وفاتهم، بينما القانون الصادر يطلب الى الاهالي التقدم بطلب "اقرار الوفاة الى المحكمة المختصة بالنسبة الى الطائفة التي ينتمي اليها المطلوب اعلان وفاته(...)، ومن اجل تكوين اقتناعها لاتخاذ القرار اللازم، تعتمد طرق الاثبات الشرعية والقانونية بما فيها القرائن والنشر في الصحف المحلية والاجنبية عند الاقتضاء، ومختلف وسائل الاعلان التي ترى المحكمة فائدتها، والاخذ بالقرائن وخصوصاً في الحالات والظروف التي يغلب فيها الهلاك ولا يعثر معها على الجثة". وهذا ما لا يقبل به اي ضمير حي، ولا يمكن اي انسان ان يتحمل مسؤوليته وتبعيته، فكيف اذا كان المعني زوجة او ابناً او اباً او شقيقة؟ ويتساءل الاهالي عن الاهداف التي ترمي اليها الدولة في ممارسة هذا النوع من التعذيب والضغط النفسيين عليهم!

اما تعويض نهاية الخدمة فعلينا الاقرار بوفاة ابننا لكي نقبضه، وهذا لن نفعله على الاطلاق

انما المور. لم يبق الا الصور! (ا ف ب تيليفوتو، الارشيف)

بين المدفع والحرب

في هذا الاطار، يعتبر اختصاصيون في شؤون الاجتماع "ان سكوت المدفع في ١٣ تشرين الاول ١٩٩٠ لا يعني على الاطلاق ان الحرب انتهت بالكامل" لافتين الى "ان المآسي التي تخلفها الحرب على مختلف الصعد الاجتماعية والاقتصادية والانسانية، هي اكثر ضرراً، واذا لم تحسن معالجة اسبابها والتصدي لمفاعيلها، ففي الامكان ان تشكل وقوداً او ان تكون فتيلاً لقنبلة موقوتة يمكن ان تشعل حروباً اخرى تهدد السلم الاهلي، من دون ان تكون عسكرية في الضرورة". ويؤكدون "ان تعاطي الدولة مسألة المخطوفين في طريقة التغاضي عن الاقرار بوجودها، او معالجتها بوأد الرأس في الرمال تارة والمراهنة على الوقت والنسيان تارة اخرى، لا يحل المشكلة، بل يزيدها تعقيداً".

كلما رأيت زوجة الرئيس تقدّم مساعدات الى المرضى، ابكي واتمنى لو استطيع ان اطلعها على حقيقة اوضاعنا

مصادر في اللجنة لا تخفي قلقها البالغ على مصير المخطوفين، الذي تحاول الدولة، عبر تصريحات لبعض المسؤولين فيها، اجبار اهاليهم على الاعتراف به، من دون اي دلائل او اثباتات حسية تؤكد حدوث الوفاة.

لم يثنِ صدور قانون اصول اثبات الوفاة الاهالي عن متابعة قضية ابنائهم، ورفعها الى المحافل الدولية ومنظمات حقوق الانسان في العالم، التي اصبحت تملك ملفات كبيرة عن المخطوفين اللبنانيين، تطرحها وتناقشها في أروقة منظمات كبرى لاسيما منظمة الامم المتحدة، حيث يتابعها "فريق العمل من اجل المفقودين".

الحكومة "البريئة"

في هذا الاطار، ذكر "فريق العمل من اجل حالات الاختفاء القسرية"، التابع للجنة حقوق الانسان المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في منظمة الامم المتحدة، ومركزه جنيف، الحكومة اللبنانية في رسالة مؤرّخة في ١٠ حزيران ١٩٩٣، "بضرورة بذل كل الجهود للاستقصاء عن ٢٤٣ حال اختفاء، وابلاغه بمعلومات اضافية عنها".

وفي احصاء وضعه "فريق العمل" عام ١٩٩٣، بقي هو ذاته في عام ١٩٩٥، يتبين الآتي:

١- حالات اختفاء عام ١٩٩٣: صفر.

٢- حالات معلقة: ٢٤٣، بينما ١٣ امرأة.

٣- الحالات الاجمالية المبلغ عنها الى الحكومة بواسطة فريق العمل: ٢٤٨، بينما ١٣ امرأة.

٤- اجوبة الحكومة:

أ- الحالات التي قدمت الحكومة جواباً او اجوبة عنها: صفر.

ب- الحالات التي اوضحتها الحكومة: صفر.

٥- الحالات الموضحة من مصادر غير حكومية: خمسة.

٦- اشخاص محررون: خمسة.

لماذا يرفضون؟

لماذا يرفض اهالي المخطوفين والمفقودين قانون "اصول اثبات الوفاة"؟ وما هو البديل الذي يقترحونه؟

المحامي سنان براج، الذي تطوّع منذ اعوام للدفاع عن قضايا المخطوفين والحريات العامة يجيب: "نحن غير معنيين بهذا القانون، ليس من باب العناد. فقد كنا تقدمنا بمشروع القانون الذي حرّك هيئة تحديث القوانين فلجنة الادارة والعدل ومجلس النواب ككل، ولنا ملاحظات كثيرة وجوهرية عليه، منها مثلاً:

* ان شرطنا الاساسي ان تعلن السلطة التنفيذية جماعيا، وفاة المفقودين بين ١٩٧٥/٣/٢٨ و١٩٩٠/١٠/١٣، بعد اجراء عمليات استقصاء وتحرٍ عن مصيرهم، وهذا لم يرد في القانون. نحن لم نطلب التحقيق افرادياً في كل ملف، بل جماعياً. ولتعمل الدولة في الطريقة التي تناسبها، فنقتنع. نريدها ان تسأل الجهات الخاطفة: هل عندكم احد؟".

* مسألة مرور الزمن المحددة بعشرة اعوام: ما هي الفذلكة القانونية التي استند اليها القانون عندما تحدث عن حال استمرار انقطاع اخبار المفقود مدة عشرة اعوام على الاقل؟ ومن هو المرجع الصالح لتعيين البدء بسريان المهلة؟

* لم يأت في النص ما يشير الى كيفية اتخاذ القرار باثبات الوفاة. فقد ورد انه "يمكن المحكمة ان تتثبت من واقعة الوفاة بكل طرق الاثبات". الناس لا يمكنهم ان يناقشوا مسألة وفاة. هذا نوع من القرارات الرجائية، اي ان المعنيين يتقدمون بالطلب فتنظر المحكمة ولا تنعقد الجلسات. بل هناك شكليات حددها القانون يقوم بها القاضي المنفرد في المحكمة، وبناء عليه يصدر قراراً بثبوت الوفاة او بعدم ثبوتها، في حين ان قراراً يصدر في كل الاحوال، في المشروع الذي تقدمنا به.

* نطالب باستحداث محكمة خاصة استثنائية للنظر في قضايا الخطف، علماً بان القانون يتحدث عن فقدان وليس عن خطف.

ويلفت براج في هذا المجال الى امرين: الاول ان محاولة امرار القانون في صيغته الحالية هو طريقة لسد الطريق امام الاهالي حيال امكان اقامة دعوى جزائية افرادياً ضد افراد او احزاب.

والثاني، اعتبار ان جرم الخطف مستثنى من قانون العفو العام ولا مرور زمن عليه، والجرم هنا هو خطف وحجز حرية، فهو متماد ومستمر، اذاً مستثنى من قانون العفو العام.

لكن هذه الامور تضمحل وتزول في حال تراجع الدولة عن القانون وعودتها الى اقتراحنا اعلان الوفاة الجماعية".

التكفير عن الذنوب

ويعتبر ان "رئيس الجمهورية يمكنه ان يسترد القانون ويحيله على اختصاصيين لسد الثغر فيه

١٩٩٧٠٢٠٨-٠٠٠٢b-٢

قبل اعادته الى مجلس النواب لتنقيحه والتصويت عليه. كذلك نبحث في امكان التقدم بمراجعة امام مجلس شورى الدولة للطعن امامه بهذا القانون".

ويطالب الدولة اخيرا بالنظر في "مبدأ التعويض على اهالي المخطوفين. منذ عامين ارتأت الدولة مساعدة عائلات الاسرى والمعتقلين لدى اسرائيل. فكم بالاحرى، اذاً، مساعدة أسر المخطوفين اللبنانيين الذين خطفوا على ايدي الميليشيات اللبنانية وعلى الاراضي اللبنانية. في هذه الحال، يصبح مبدأ التعويض الزاميا، علما بان الميليشيات التي مارست اعمال الخطف موجودة اليوم في الحكم. فلتكن مساهمة ادبية منها لدفع الدولة الى التعويض، فتكون قد اعانت هذه العائلات وكفرت عن ذنوبها".

اشارة اخيرة الى ان قانون اصول اثبات الوفاة يعتمد مرور اربعة اعوام على الاختفاء للحكم بوفاة المفقود، وذلك عند الطوائف المسيحية والمحمدية.

كيف يعيشون؟

مأساة المخطوفين ترتدي اليوم طابعاً اجتماعياً آخر، بدأت تظهر مفاعيله السلبية. ففي خضم الازمة الاقتصادية، يلقي الهم الاجتماعي المعيشي بثقله على اهالي المخطوفين، وخصوصاً ان غالبية المفقودين من الرجال والشباب الذين كانوا معيلين.

كيف يعيش اهالي المخطوفين اليوم؟ من يؤمن عيشهم؟ وماذا يطلبون من الدولة؟

* وداد حلواني، زوجة عدنان حلواني الذي خطفه مسلحون متخفّون بلباس الجيش اللبناني، من عقر داره في رأس النبع، بحجة "التحقيق في حادث سيارة"، تربي الآن شابين وتحدب عليهما وتقاوم شقاء الحياة وعذابها، من دون ان تنسى القضية الثانية التي ضحت بعمرها وشبابها من اجلها، وهي استعادة زوجها، او معرفة اي شيء عن مصيره. وهي كانت في مقدم العاملين على تشكيل "لجنة اهالي المخطوفين" بهدف كشف النقاب عن الغائبين الاحياء، وايقاظ الضمير النائم في ظلمات الوجدان. اللجنة قامت بالتحرك اعلامياً، ونظمت تظاهرات واعتصامات، وقابلت المسؤولين اللبنانيين، واتصلت بالمنظمات العالمية، واخيراً لا آخراً، قدمت اقتراحاً بمشروع القانون الذي تجاهلته الدولة ومجلس النواب.

* اوديت خوري والدة المخطوف فؤاد خوري، الموظف في المصرف التجاري السوري – اللبناني، فرع الحمراء، خطف على معبر قصقص في ١٩ آب ١٩٨٥. تقول: "عندما خطف ابني كان له ولدان: صبي هو اليوم في العشرين من عمره، وابنة صارت في الثالثة عشرة من عمرها. وتعمل زوجة ابني لاعالتهما، وخصوصاً ان المصرف توقّف عن دفع راتب ابني الى عائلته بعد سنة من الخطف، علماً ان الحادث وقع اثناء عودته من عمله، وفي سيارة المصرف التي كانت تؤمن نقله مع زملائه الآخرين.

كذلك يكرس ابني الصغير حياته من اجل اعالتهما. ولكن ماذا يكفي راتب موظف هذه الايام؟ الجميع يعرف اقساط المدارس وكلفة الطعام والشراب واللباس. لكن، ماذا نفعل؟ هل نرميهم في الشارع؟ لم نتلقّ مساعدات من احد. احياناً نصوم نحن ليأكلوا هم، ونبذل المستحيل لكي لا يشعروا بعلقم غياب والدهما.

تبكي اوديت وتسأل: ألسنا مواطنين في هذا الوطن؟ اليست لنا حقوق لدى هذه الدولة؟ الا يكفينا غياب فلذات اكبادنا حتى تتراكم علينا هموم المعيشة! فليعتبروا ان اولادنا ايتام او اولاد شهداء وليقدموا لهم المساعدات. كلما رأيت زوجة رئيس الجمهورية في التلفزيون وهي تقدم مساعدات الى الاطفال المرضى، ابكي واتمنى لو استطيع الوصول اليها لاطلعها على حقيقة وضعنا وواقعنا، واطلب اليها ان تعتبر ان اولادنا بمثابة هؤلاء الاطفال المرضى والايتام وتساعدنا على الاقل في تحمّل الاقساط المدرسية".

ألسنا مواطنين في هذا الوطن؟ فليعتبروا ان المخطوفين شهداء وان اولادهم من ابناء الشهداء!

الصليب الاحمر

* موسى وليلى جدع، والدا المخطوف في الصليب الاحمر اللبناني سمعان جدع الذي خطف ايضاً على معبر قصقص – البربير في اثناء عودته الى منزله بعد قيامه بواجبه الانساني في اسعاف متضرري انفجار كركول الدروز في ١٥ اب ١٩٨٧.

سمعان كان المعيل الوحيد. اليوم، والداه عجوزان، ومن دون معيل. يقول والده: "ابننا كان سندنا الوحيد. وغاب عنا منذ عشرة اعوام. كانت الجامعة الاميركية، حيث عمل ابني موظفاً، تدفع لنا راتبه. الا انها توقفت عن ذلك العام الماضي، من دون اي مسوّغ قانوني. وقد طلبنا الى ادارة مستشفى الجامعة ان تتيح لنا امكان الاستفادة من التأمين الصحي، على ان نسدد قيمة الاشتراك، لكنها رفضت. ماذا نفعل ونحن مسنّان، اكثر ما نحتاج اليه هو الدواء والاستشفاء. اما تعويض نهاية الخدمة فهو في الضمان الاجتماعي، وعلينا الاقرار بوفاة ابننا لنقبضه، وهذا لن نفعله على الاطلاق، فلم يبقَ من العمر اكثر مما مضى، ولا يمكن ان نقدم على هذا الامر الشنيع، الذي لا يقبل به ضمير ولا وجدان. والامر نفسه بالنسبة الى شقيقي الذي خطف مع ابني، وكان معيل عائلته الوحيد".

ما حصل عندنا يُسقط حكومات في الخارج، اما هنا فلا احد يرفّ له جفن

يتساءل دامعاً: "الا تكفينا خسارة اولادنا واحبابنا، يريدوننا ان نشحذ لقمة عيشنا ايضاً؟ لم نعد شباباً لنعمل. نطالب فحسب، بمعاملتنا اسوة بجميع المتضررين في الحرب. المهجرون حصلوا على تعويضات وعادوا الى بيوتهم، اهالي المعتقلين في اسرائيل يحصلون على مساعدات، ونحن من يهتم لامرنا؟ ألسنا من ابناء هذا الشعب؟ ألم ندفع غالياً ثمن حربهم اللعينة؟ اليس من حقوق لنا على الدول؟".

لماذا توقفت الجامعة الاميركية عن دفع راتب سمعان الى اهله؟ والى اي نص قانوني استندت؟ ولماذا دفعت لمدة عشرة اعوام وليس اكثر او اقل مثلاً؟ ولماذا تمتنع عن اشراك هذين العجوزين في الضمان؟ الدائرة الاعلامية في ادارة الجامعة لم تجب عن الاسئلة واكتفت بالقول: "هذه هي الاوامر من برّا"، اي من مجلس امنائها في نيويورك.

موسى جدع عاتب على مؤسسة الصليب الاحمر بعدما اوقفت في عام ١٩٩١ نداءاتها التي كانت توجهها سنوياً لاطلاق العنصرين المتطوعين فيها: سمعان جدع والفرد كتانه. ومنذ توليه مهام الرئاسة، لم يستقبل العميد جورج حروق ذوي المخطوف سوى مرة يتيمة، ولم يلب طلب الوالدين الحصول على الكليب الذي نفذه اصدقاء سمعان في الصليب الاحمر. العميد حروق يؤكد "اننا نلاحق الموضوع في صورة جدية ومستمرة، ولكن في طريقة سرية اكثر منها علنية. لم اكن مسؤولاً في الصليب الاحمر لدى وقوع عملية الخطف، ومع ذلك لم نتخلّ عن مخطوفينا، فهم اولادنا ونحن مهتمون بموضوعهم. اما بالنسبة الى النداءات، فقد ارتأيت وقفها والعمل بعيداً عن الاعلام. كعسكري سابقاً، اعرف ان للاعلام ايجابياته ولكن له سلبياته ايضاً. وافهم جيداً شعور والد سمعان، فهو أب، واقدر مشاعره لكنني أؤكد اننا نتابع القضية".

طرقنا كل الابواب

* جاك جرماني الموظف في مصرف لبنان المركزي، خطف في اليوم المشؤوم ذاته من عام ١٩٨٥. كان كبير اخوته الاربعة ومعيلهم الوحيد. بعد غيابه، اضطرت والدته الى العمل في الخياطة لكن صحتها الآن تمنعها من ذلك، رغم انها لا تزال في الستين من عمرها، فهي تشعر باوجاع في جسمها ويديها خصوصاً، تمنعها من العمل. لكنها تتناول الادوية وتصلي.

مي نزال، خالة جاك، تقول: "لا يمكن ان نقبل بهذا القانون. نريد اثباتاً بالوفاة، وعلى الدولة ان تقوم بواجباتها نحونا. لقد خطف زوجي عام ١٩٨٩ "لتدخله في امور لا تعنيه"، على قول خاطفيه، لانه كان يعمل باحثاً عن جاك وللافراج عنه". وتؤكد ان حاكم المصرف المركزي آنذاك ادمون نعيم اوقف دفع رواتب جاك الى والدته بعد اربعة اعوام، اما التعويض فينتظر في ادراج الضمان الاجتماعي وثائق توفية المخطوف، وهذا "ما لن يحصل ونحن على قيد الحياة".

* جانين سلوم شقيقة الكسندر ديب، المخطوف ايضاً من المصرف المركزي، اثناء عودته من عمله، تروي: "لا نريد شيئاً ولا نطمع بشيء من شقيقي. نريده فحسب ان يعود الينا. نريد اثباتاً من الدولة هل هو حي او ميت. طرقنا جميع الابواب ولم نلقَ اي جواب شاف. المسؤولون جميعاً رفضوا استقبالنا والاستماع الينا. اما راتبه فقد طلبنا من المصرف المركزي ان يضعه في حساب خاص له. ولا يزال الحساب والعقارات والتركة التي كتبها والدي لاخي مجمّدة باسمه، وكذلك التعويض. اذكر جيداً ان الحاكم ادمون نعيم قال لنا عند وقف الدفع: "اشكروا ربكم اني دفعت لكم كل هذه المدة، فهذا من كرم اخلاقي". ما اريد قوله للدولة ولحاكم مصرف لبنان وللجميع، ان اولادنا خطفوا اثناء قيامهم بعملهم، ولانهم اصحاب ضمير. كثر غيرهم كانوا يقبضون رواتبهم وهم في بيوتهم. افلا يستحق المخطوفون لفتة ضمير من الدولة، تنهي مأساتهم ومأساة عائلاتهم؟".

الدولة المتقاعسة

* اميل شعيب، والد المخطوف اندره شعيب، الموظف ايضاً في المصرف المركزي، رئيساً لقسم الدراسات الاقتصادية، لم يترك باباً الا طرقه: باب المسؤولين، باب جمعيات حقوق الانسان، باب السفراء العرب والاجانب، وباب الامم المتحدة. امامه ملفات ورسائل وجمها من اجل قضية ابنه. يقول: "تلقّيت اجابات من الجميع ما عدا المسؤولين اللبنانيين الذين رفضوا مجرد استقبالي". يؤكد شعيب انه تعرض لعمليات ابتزاز كثيرة طوال احد عشر عاماً من جهات عدة، بلغت مئات الوف الدولارات، الى ان "اصبحت على الارض يا حكم. واضطررت مرات الى الاستدانة، كل هذا من اجل ابني، ومع ذلك لم اصل الى اي نتيجة".

الاب المجروح والوالدة الصامتة بغضب، يتهمان الدولة "بالاهمال المتعمّد والتقاعس عن واجباتها في التقصّي عن مصير اولادنا، فهي لا تعمل شيئاً، وطريقتها ان المتهم مذنب حتى تثبت براءته. وبالنسبة الى قضيتنا، هي تأخذ بقاعدة ان المخطوفين اموات حتى يثبت العكس. وهذا ينافي كل منطق. ثابر اولادنا على اعمالهم رغم كل الاخطار، وها هي تتخلى عنهم، اما الذين بقوا في بيوتهم فيتمتعون الآن بالمال والوظيفة".

ويعتبر شعيب، وهو استاذ القانون في جامعة الحكمة، "ان وقف الراتب جريمة ترتكب في حق المخطوفين. ابننا وزميلاه، خطفوا اثناء تأديتهم واجبهم، وهذا يعتبر من حوادث العمل؛ فبأي حق يوقف حاكم المصرف المركزي رواتبهم؟ اين المستحقات والتعويضات؟".

عن القانون يتحدث في مرارة: "كيف يطلب الى الامل توفية اولادهم، وهم معلقون بحبال الهواء. يعتقدون اننا ننسى مع مرور الايام، لكن هيهات. كل يوم نأمل ان يعود ابننا سالماً لنكحل عيوننا برؤيته قبل الموت. لم يبقَ من العمر اكثر مما مضى، ولا يزال املنا بالله كبيراً. يقولون لنا: تمت تصفيتهم. لكن اين هم؟ ١٧ الف مخطوف لم يعثر على اثر لاي جثة، لاي عظمة، هل يمكن ان يتبخّروا؟! لا نصدق". ويختم متأسفاً: "ما حصل عندنا يسقط حكومات في الخارج. اما هنا فلا احد يرف له جفن!".

على اي اساس؟

وكان حاكم مصرف لبنان السابق ادمون نعيم قد اصدر في ١٩٩٠/١/١٥ الى مديرية الشؤون الادارية مذكرة طلب فيها "وقف تسديد رواتب الموظفين الثلاثة اندره شعيب واسكندر ديب وجاك جرماني، وتصفية تعويض نهاية الخدمة لهم، اعتباراً من اول كانون الثاني ١٩٩٠ بعد انقضاء اربعة اعوام ونيف على خطفهم، وعدم تمكنهم من العودة، حتى تاريخه الى عملهم في المصرف، رغم المراجعات المكثفة التي تمت في لبنان وخارجه".

لماذا اتخذ نعيم هذا القرار؟ وعلى اي اساس؟ واستناداً الى اي نص قانوني؟ ولماذا اربعة اعوام فقط؟ يؤكد نعيم انه "اتخذ القرار يومها بعد تغلب قرينة الوفاة على قرينة الحياة، واذا عادوا تصرف لهم رواتبهم ومستحقاتهم كاملة. واذا ثبت انهم توفوا قبل انقضاء الاعوام الاربعة نكون قد دفعنا لهم زيادة وتعتبر مستحقات لهم". لم يحدد نعيم قرينة الموت التي استند اليها، لكنه يؤكد انه اتخذ قراره "بعد اتصالات كثيرة ومكثفة مع مختلف الفرقاء. وكل المراجع اللبنانية والسورية وحتى ايران، لكننا لم نتوصل الى اي نتيجة".

في النهاية، يشدد اهالي المخطوفين على ناحيتين اثنتين في قضيتهم:

١– معاملتهم اسوة بالمتضررين من الحرب، ومساواتهم على الاقل باهالي المعتقلين لدى العدو الاسرائيلي.

٢– قيام الدولة بابسط واجباتها حيالهم، اي اجراء عمليات الاستقصاء والتحري للتأكد من مصير اولادهم.

ويدرس الاهالي اخيراً امكان اللجوء الى مجلس شورى الدولة للطعن في قانون "اصول اثبات وفاة المفقودين" والنظر فيه، بما يؤمن بعض العدالة ويقود الى الحقيقة في مصير ابنائهم، وحتى لو كانت مؤلمة في حقهم ومعيبة في حق الآخرين!

نتظاهر ونحتج، لكن لا احد يرفّ له جفن. (ابرميم الطويل، الارشيف)